[416] بأبي الحسين الاسدي بالري. فورد الخبر بوفاة حاجز رضي ا عنه بعد يومين أو ثلاثة، فأعلمته بموته، فاغتم. فقلت [له] (1): لا تغتم فإن لك في التوقيع إليك دلالتين، إحداهما إعلامه إياك أن المال ألف دينار، والثانية أمره إياك بمعاملة أبي الحسين الاسدي لعلمه بموت حاجز (2). 393 - وبهذا الاسناد عن أبي جعفر محمد بن علي بن نوبخت قال: عزمت على الحج وتأهبت (3) فورد علي: " نحن لذلك كارهون " فضاق صدري واغتممت وكتبت أنا مقيم بالسمع والطاعة غير أني مغتم بتخلفي عن الحج، فوقع " لا يضيقن صدرك، فإنك تحج من قابل ". فلما كان من قابل استأذنت فورد الجواب، فكتبت إني عادلت محمد بن العباس وأنا واثق بديانته وصيانته فورد الجواب: " الاسدي نعم العديل فإن قدم فلا تختر (4) عليه " قال: فقدم الاسدي فعادلته (5). 394 - محمد بن يعقوب (6) عن علي بن محمد، عن محمد بن شاذان النيشابوري قال: اجتمع عندي خمسمائة درهم ينقص عشرون درهما فلم أحب أن ينقص هذا المقدار، فوزنت من عندي عشرين درهما ودفعتها إلى الاسدي، ولم أكتب بخبر نقصانها وأني أتممتها من مالي، فورد الجواب: _____ (1) من البحار ونسختي " ف، ح ". (2) عنه البحار: 51 / 363. وفي إثبات الهداة: 3 / 693 ح 114 عنه وعن الخرائج: 2 / 695 ح 10 عن محمد بن يوسف الشاشي نحوه مفصلا. وأخرجه في البحار: 51 / 294 ح 5 ومدينة المعاجز: 616 ح 100 عن الخرائج. (3) في نسخة " ف " تهيأت. (4) في البحار: فلا تختره عليه. (5) عنه البحار: 51 / 363. (6) الكافي: 1 / 523 ح 23 باختلاف يسير وعنه إعلام الورى: 420 ومدينة المعاجز: 602 ح 43.
